عنه سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلم يقول من احتكر فذكره .

فقال فروخ عند ذلك يا أمير المؤمنين أعاهد ا وأعاهدك أن لا أعود إلى احتكار طعام أبدا وأما مولى عمر فقال إنما نشتري بأموالنا ونبيع قال أبو يحيى فلقد رأيت مولى عمر مجذوما .

.

.

.

(1513) من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة ا والملائكة والناس أجمعين لا يقبل ا منه صرفا ولا عدلا .

أخرجه البيهقي في الدلائل عن علي رضي ا عنه .

سببه كما في الجامع الكبير عن أبي حسان أن عليا كان يأمرنا بالأمر ويقال قد فعلنا كذا وكذا فيقول صدق ا ورسوله فقيل له أي شيء عهد إليك رسول ا صلى ا عليه وسلم فقال ما عهد إلي رسول ا صلى ا عليه وسلم شيئا خاصة دون الناس إلا ما سمعته منه في صحيفة في قراب سيفي قال فلم نزل به حتى أخرج الصحيفة فإذا فيها من أحدث فذكره .

.

.

.

(1514) من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أوخذ بالأول والآخر .

أخرجه الإمام أحمد والشيخان وابن ماجه عن ابن مسعود رضي ا عنه .

سببه كما في مسلم عن عبدا قال قلنا يا رسول ا أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال من أحسن فذكره .

.

.

.

(1515) من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق .

أخرجه الشيخان وأبو داود عن سعيد بن زيد رضي ا عنه .

سببه أخرج أبو داود من طريق عروة قال حدثني رجل من أصحاب النبي صلى ا عليه وسلم